

130071 - منع الحمل بسبب قلة الدخل

السؤال

هل يجوز استعمال مانع الحمل بسبب قلة دخلي المالي الذي لا يفي بحاجتنا المعيشية ، إضافة إلى سوء صحتي وما أصاب به من الإرهاق والعسر؟ علماً بأنني أخشى أن يتضاعف ذلك حينما يكتثر الأولاد .

الإجابة المفصلة

"لا يجوز تعاطي ما يمنع الحمل من أجل خوف ضيق المعيشة ؛ فالله هو الرزاق سبحانه وتعالى ، وهذا يشبه أحوال أهل الجahلية الذين كانوا يقتلون الأولاد خشية الفقر ، بل يجب حسن الظن بالله والاعتماد عليه سبحانه وتعالى .

فهو الرزاق العظيم جل وعلا ، وهو القائل سبحانه وتعالى : (وَمَا مِنْ دَآبَةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رُزْقُهَا) هود/6 ، فالواجب حسن الظن بالله من الزوج والزوجة ولا ينعوا منع الحمل .

أما إذا كان مانع الحمل لأمر آخر لمرض الأم أو لكونه يضر بصحتها أو رحمة أو يخشى عليهما منه أو لأن الأولاد تكاثروا ؛ لأنها تحمل هذا على هذا من دون فاصل فأرادت أن تتعاطى المانع لمدة يسيرة كسنة أو سنتين حتى لا يشق عليها تربية الأولاد وحتى لا تعجز عن ذلك فلا بأس لمصلحة الأولاد ، لا لسوء الظن بالله سبحانه وتعالى ، أو لمضرتها هي وعجزها هي ، أما ما يتعلق بالرزق فالرزاق هو الله سواء كنت مريضاً أو صحيحاً ، فالله هو الذي يرزقكم سبحانه وتعالى ، وبهذه تصريف الأمور جل وعلا ، فعليك حسن الظن بالله وعليك الثقة بالله ، والله سبحانه وتعالى ذو القوة المتين جل وعلا" انتهى .